

أحكام القرآن

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي قال قال إ D وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة .
قال الشافعي حرم إ D الأم والأخت من الرضاعة واحتمل تحريمهما معنيين .
أحدهما إذ ذكر إ تحريم الأم والأخت من الرضاعة فأقامهما في التحريم مقام الأم والأخت من النسب أن تكون الرضاعة كلها تقوم مقام النسب فما حرم بالنسب حرم بالرضاعة مثله .
وبهذا نقول بدلالة سنة رسول إ والقياس على القرآن .
والآخر أن يحرم من الرضاع الأم والأخت ولا يحرم سواهما